

تاريخ الإنشاء 16/03/2019

رقم الفتوى #2744

حكم أخذ الأجرة على الإتصال

السؤال :

إذا طلب شخص أن يستخدم الهاتف لغرض الإتصال، فهل يجوز لصاحب الهاتف أن يطالبه بالأجرة؟

الجواب :

نعم، يمكنه أن يطالب بأجرة المثل.